

مسند الصعب بن جثامة الليثي | مسند المنسك | شرح الشيخ

صالح العصيمي

صالح العصيمي

نعم مسند الصعب ابن جثامة الليثي رضي الله عنه بالاسناد المتقدم الى البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما للك عن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن - 00:00:00

ابن مسعود عن عبد الله ابن عباس عن الصعب ابن جثامة الليثية انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم. واخرجه مسلم قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك به مثله - 00:00:11

تبين هذا الحديث في جملتين. فاما الجملة الاولى فبيان ما يتعلق به من مهمات الرواية. وفيها مسائل المسألة الاولى ساق المصنف هذا الحديث من طريق البخاري وهو محمد ابن اسماعيل البخاري المتوفى سنة ست وخمسين - 00:00:31

هاتين والحديث مخرج في كتابه الصحيح واسميه الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه. والمسألة الثانية وقع في هذا الحديث من المهملات قوله عن ابن شهاب وهو ها ابن عمر - 00:00:51

محمد ابن مسلم ماشي دائم تحرصون يا اخوان ان امك تحفظ قبيلته وكتبته وبلدك. وهو محمد بن مسلم القرشي يقال له الزهدي لانه بنى زهرة محمد بن مسلم القرشي كتبته - 00:01:20

ابو بكر المد니 ابو بكر المدني ومنها قوله اخبرنا مالك وهو من احسنت ما للك بن انس الاصبحي ابو عبد الله المدني. المسألة الثالثة هذا الحديث مما عليه البخاري ومسلم ومداره عندهما من حديث مالك ابن انس عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله ابن عبدالله - 00:01:42

عن ابن عباس عن الصعب ابن جثامة واما الجملة الثانية وهي بيان ما يتعلق به من مهمات الدرائية مقصودنا منها الحد ففيه مسألة واحدة وهي تحريم اكل لحم الصيد على المحرم - 00:02:19

وظاهر هذا الحديث عمومه وهو مذهب جماعة من اهل العلم وال الصحيح جمعا بين الاخبار ان اكل لحم الصيد البري انما يحرم على ان صيد لاجله ان اكل لحم الصيد البري انما يحرم على المحرم ان صيد لاجله. كما - 00:02:44

للصعب بن جثامة اذا صاد حمارا وحشيا واهداه الى النبي صلى الله عليه وسلم لما كان بالابواء او بودان وهمما موضعان على الطريق القديم بين مكة والمدينة. فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولما رأى ما في وجهه من التغير اعتذر اليه - 00:03:13

فقال انا لم نرده عليك الا ان حرم. فان سيد لغيره جاز له ان يأكل منه. كما يأتي في حديث ابي قتادة الانصاري في الصحيح لما صاد حمارا وحشيا فاكل منه اصحابه - 00:03:33

اكل منه النبي صلى الله عليه وسلم بقية بقية. فاذا كان الصيد البري لم يصب لاجل المحرم جاز ان اولى منه وان صيد لاجله حرم ذلك وهو مذهب جمهور اهل العلم خلافا لمن ذهب الى تحريمها مطلقا - 00:03:53

نعم - 00:04:13